Ministry of Justice
Japan

مشروع
مذكرة تعاون في مجالات الشؤون القانونية والعدلية
بين
وزارة العدل في اليابان ووزارة العدل في دولة قطر

إن وزارة العدل في اليابان،

ووزارة العدل في دولة قطر،

والمشار إليهما فيما بعد منفردتين بـ "المشارك" ومجتمعتين بـ "المشاركان" ،

إدراكاً منهما لأهمية السيادة وسيادة القانون وحقوق الإنسان في كلا البلدين،

ورغبةً منهما في زيادة التعاون والمساعدة المتبادلة بين المشاركين في مجالات الشؤون القانونية والعدلية في بلديهما،

قد توصلتا إلى الإقرار التالي:

فقرة (1)
الهدف

تهدف مذكرة التعاون هذه (ويشار إليها فيما بعد بـ "المذكرة") إلى تطوير الصداقة المتبادلة والتعاون بين المشاركين من خلال تبادل الخبرات والمعلومات في مجالات الشؤون القانونية والعدلية.

فقرة (2)
نطاق التعاون

1. يتواصل المشاركان مع بعضهما البعض بصورة مباشرة لتطوير التفاهم المشترك واكتشاف مجالات التعاون ضمن اختصاصات كل مشارك.
2. من خلال التواصل المذكور أعلاه، يسعى المشاركان لتحديد المجالات والأساليب للقيام بأنشطة التعاون وتبادل الخبرات والمعلومات.

فقرة (3)
شروط التعاون

1. يتم التعاون بموجب هذه المذكرة، ضمن اختصاصات كل مشارك والتزاماً بالقوانين واللوائح المعمول بها في بلده.
2. يقوم المشاركان بالتعاون بموجب هذه المذكرة، ضمن الموارد البشرية والمادية والميزانية المتاحة. ولا تفرض هذه المذكرة أيّةَ التزامات مالية أو قانونية على المشاركين.

فقرة (4)
نقطتا الاتصال

1. تكون نقطتا الاتصال الخاصتان بالمشاركين والمسؤولتان عن تنفيذ هذه المذكرة، كما يلي:

   بالنسبة لوزارة العدل في اليابان: إدارة الشؤون الدولية، سكرتارية الوزير.

   بالنسبة لوزارة العدل في دولة قطر: إدارة الاتفاقيات والتعاون الدولي.
2. يخطر كلُّ مشاركٍ المشاركَ الآخر على الفور في حالة حدوث أي تغيير في نقطة الاتصال الخاصة به.

فقرة (5)
تسوية المنازعات

أي نزاع ينشأ بين المشاركين من تفسير أو تنفيذ هذه المذكرة ، تتم تسويته وديًّا عن طريق التشاور والتفاوض بينهما .

فقرة (6)
السرية

1. يضمن المشاركان سريةَ المعلومات التي تم التأشير عليها أو تحديدها كـ "سرية" من قبل المشارك الذي قدّم تلك المعلومات، والتي يتم الحصول عليها من خلال تنفيذ هذه المذكرة . ولا يقومان بإفشاء تلك المعلومات إلى طرف ثالث إلا بموجب موافقة كتابية مسبقة وصريحة من المشارك الذي قدّم تلك المعلومات.
2. تبقى الأحكام الواردة في هذه الفقرة سارية المفعول بغض النظر عن إيقاف هذه المذكرة.

فقرة (7)
التعديل

يجوز تعديل هذه المذكرة ، في أي وقت ، كتابةً بموجب موافقة متبادلة بين المشاركين، ويدخل هذا التعديل حيز النفاذ اعتبارًا من التاريخ الذي سيتم تحديده من قبل المشاركين بصورة مشتركة، ويشكل جزءًا لا يتجزأ من هذه المذكرة.

فقرة (8)
البدء والمدة والإيقاف

1. يبدأ التعاون بموجب هذه المذكرة عند توقيعها من قبل المشاركين.
2. وتظل هذه المذكرة سارية المفعول لمدة (3) ثلاث سنوات، وتجدد تلقائياً لمدة مماثلة أخرى.
3. يجوز لكل مشارك أن يقوم بإيقاف هذ المذكرة من خلال تقديم إخطار كتابي إلى المشارك الآخر برغبته في إيقافها، عن طريق نقطتي الاتصال

المشار إليهما في الفقرة (4) من هذه المذكرة، وذلك بفتره (3) ثلاثة أشهر على الأقل مقدَّمًا.

4. عند إيقاف هذه المذكرة، يقوم المشاركان بالتحديد، من خلال التشاور، إذا ما سيواصلان الأنشطة التعاونية الجارية بموجب هذه المذكرة.

وقعت هذه المذكرة في مدينة طوكيو بتاريخ 29/1/2019، من نسختين باللغات اليابانية و العربية والإنجليزية، ولكل منها ذات الحجية. وفي حالة الاختلاف في التفسير، يرجح النص المحرر باللغة الإنجليزية.

عن
وزارة العدل في دولة قطر

عن
وزارة العدل في اليابان
山下貴司